



IRAQI
Academic Scientific Journals



العراقية
المجلات الإسلامية العلمية

ISSN:2073-1159 (Print) E-ISSN: 2663-8800 (Online)

ISLAMIC SCIENCES JOURNAL

Journal Homepage: <http://jis.tu.edu.iq>

ISJ

Dr. Aws Nazim Saleh ^{*1a}

The impact of the approaches of interpretive schools on the differences among interpreters - the rulings of Surat At-Talaq as a model

a) Department of Qur'anic Sciences , College of Education , Samarra University, Iraq.

KEY WORDS:

Schools of Qur'anic Exegesis, Differences among Exegetes, Methodologies of Exegesis, Surah al-Talaq

ARTICLE HISTORY:

Received: 12 / 8 / 2025

Accepted: 14/ 9 / 2025

Available online: 30 /9 / 2025

©2022 COLLEGE OF ISLAMIC SCIENCES ISLAMIC SCIENCES JOURNAL , TIKRIT

UNIVERSITY. THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE

UNDER THE CC BY LICENSE

<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>



ABSTRACT

This research explores the schools of Qur'anic exegesis (Tafsir), their methodologies, and their impact on differences among exegetes (mufasssirūn). The importance of the topic lies in the elevated status of Tafsir, being directly connected to the Book of Allah, the Exalted, and Its role in explaining divine guidance and rulings.

Adopting a descriptive, analytical, and inductive methodology, the study begins by defining Tafsir linguistically and terminologically, and tracing its historical development. It then examines the emergence of various schools of exegesis, their distinct methods, and how these have shaped interpretive differences—especially regarding rulings on divorce and 'iddah (waiting period).

The research finds that Tafsir bi'l-Ma'thūr (transmitted exegesis) is the earliest school, characterised by interpreting the Qur'an through the Qur'an, the Sunnah, and the sayings of the Companions and Successors. In contrast, scholars are divided over Tafsir bi'l-Ra'y (opinion-based exegesis): some reject it, viewing it as speaking about Allah without knowledge, while others permit it under strict scholarly conditions and with supporting evidence.

ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (ISJ) ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (ISJ)

* Corresponding author: E-mail: Aws.nadhim@uosamarraedu.iq

اثر مناهج المدارس التفسيرية في اختلاف المفسرين - أحكام سورة الطلاق أنموذجاً -

م.د. أوس ناظم صالح

(a) قسم التفسير ، كلية التربية ، جامعة سامراء، العراق.

الخلاصة:

يهدف هذا البحث إلى التعرف على اثر مناهج المدارس التفسيرية في اختلاف المفسرين - احكام سورة الطلاق أنموذجاً، لما للتفسير من شرف وسمو لاتصاله بكتاب الله تعالى وبيان ما فيه من الهداية والأحكام ، ويقوم هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي الاستقرائي، من خلال عرض تعريف علم التفسير لغة واصطلاحاً، وتتبع نشأة علم التفسير وتطوره، مع بيان الاختلاف بين مدارس التفسير ونشأتها ومناهجها، بالإضافة إلى توضيح أثر مناهج المفسرين في بعض أحكام الطلاق والعدة، وكان من أبرز النتائج التي خلص إليها البحث أن مدرسة التفسير بالمأثور هي أول مدارس التفسير ظهوراً، وأهم مع الم مدرسة التفسير بالمأثور تفسير القرآن الكريم بالقرآن، والسنة النبوية المطهرة، وتفسير الصحابة والتابعين، انقسم العلماء في التفسير بالرأي إلى قسمين . قسم يرى أن التفسير بالرأي غير جائز وأن المفسر للقرآن برأيه آثم ومتوعد بالنار؛ لأن التفسير بالرأي قول على الله تعالى بغير علم، والقول على الله تعالى بغير علم منهى عنه فالتفسير بالرأي منهى عنه . وقسم آخر يرى أن التفسير بالرأي جائز متى استكمل شروطه ومقوماته، ولا يمنع من جوازه لما ذكروه من أدلة.

الكلمات المفتاحية : مدارس التفسير، اختلاف المفسرين، مناهج المفسرين، سورة الطلاق

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل الوحيين، ثم الصلاة على من أرسل الثقلين، ثم الرضا بالأهل والأصحاب في العالمين . كتاب الله - عز وجل - هو البيان المعجز، وباعث نهضة علمية، ورائد فكر قويم؛ فهو " إن القرآن هو معجزة الإسلام الخالدة، ومصدر التشريع الأول، أنزله الله هدى ورحمة للعباد، وتبياناً لكل شيء، وتفصيلاً لكل مسلم في الدين والدنيا والآخرة، ولقد أكد المعصوم - عليه الصلاة والسلام - مراراً وتكراراً على هذه المعاني بقوله: "تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما كتاب الله وسنتي"⁽¹⁾.

ولقد ظهرت بواكر تفسير ألفاظه وبيان أحكامه، منذ صدر الإسلام فاجتهد الصحابة في تفسيره، حيث " اهتم العلماء لتفسير القرآن الكريم بما ورد عن سيدنا رسول الله - ﷺ -، أو بما جاء عن الصحابة الكرام - رضي الله عنهم -، أو ما جاء عن التابعين وعلماء المبصرين من السادة العلماء - رحمهم الله -، وقد عُرف أن التفسير يجب أن يكون معتمداً على قواعد يسير عليها المفسرون، سماها العلماء بـ - قواعد التفسير -، وقد استعان بذلك العلماء لحفظ كل ما ورد عن النبي ﷺ وما تأثر به من غيره"⁽²⁾.

فظهرت شمس الإسلام على سواعد أوائل المسلمين يتعهدون الوحي وعلومه ففاضت بجهودهم ينابيع التفسير والتأويل، وأشرقت بإخلاصهم شمس معارف الشريعة وعلومها، ثم أعقبهم آخرون تطوراً لعلوم التفسير، فبذلت فيه جهود كبيرة و ظهرت أعمال فذة على يد ابن جرير الطبري في "جامع البيان" وما تلاه من أعمال الزركشي في برهانه والسيوطي في إيقانه، وما بينهما ظهرت كتب وتفسيرات كثيرة أسهمت قديماً - وما زالت تسهم حديثاً - في تجلية الفهم، وإيضاح ما يحتاج إلى توضيح من الكتاب الكريم .

وقد اقتصر في هـ ذا البحث على تناول المدرستين الرئيسيتين في التفسير، وهما : التفسير بالمأثور الذي يعتمد على النقل عن النبي ﷺ وآل بيته والصحابة والتابعين، بينما التفسير بالرأي يستند إلى الاجتهاد بضوابطه الشرعية واللغوية، أما بقية المدارس التفسيرية فلم يتطرق إليها البحث باعتبارها مدارس فرعية، مثل : والتفسير العلمي وغيرها، وإن كان لها أثر في إثراء علم التفسير، إلا أنها تبقى في حكم الفروع المنبثقة عن الأصليين الجامعين : التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي؛ لذلك تم إغفال هذه الاتجاهات لطبيعة البحث؛ مما

(1) كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، علاء الدين بن علي بن حسام الدين المنقي الهندي (ت: 975هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1399هـ-1979م، باب الاعتصام بالكتاب والسنة، ح (876)، 1/173.

(2) أديب، محمد حسن، والخزرجي، صالح مهدي، قواعد التفسير وعلاقتها بعلوم الحديث : دراسة موضوعية، مجلة العلوم الإسلامية، جامعة تكريت كلية التربية للعلوم الإنسانية، مج. 2017، ع. 36، ص. 67.

دعت الحاجة إلى إجراء هذه البحث لل تعرف على اثر مناهج المدارس التفسيرية في اختلاف المفسرين - احكام سورة الطلاق أنموذجاً .

أولاً: أسباب اختيار الموضوع:

1. أهمية علم التفسير لما له من شرف وسمو لاتصاله بكتاب الله تعالى وبيان ما فيه من الهداية والأحكام، إذ إن شرف العلم على قدر شرف المعلوم، فكلام الله هو أصل كل حكمة وأساس كل فضيلة .
2. معرفة نشأة علم التفسير وتطوره قبل عصر التدوين وبعده .
3. معرفة الاختلاف بين مدارس التفسير ونشأتها ومناهجها .

ثانياً: مشكلة البحث:

وإن كثيراً من أحكام الآيات القرآنية قد اختلف في تفسيرها حسب مدارس التفسير ومناهجها، مما يحتاج إلى معرفة مدارس التفسير مناهجها، مما دعا الباحث للقيام بالبحث الحالي لمعرفة اثر مناهج المدارس التفسيرية في اختلاف المفسرين - احكام سورة الطلاق أنموذجاً .

ومن ثم تم صياغة مشكلة البحث في التساؤل الرئيسي التالي : ما هي مدارس التفسير مناهجها؟ وما أثر اختلاف المفسرين في آيات الأحكام؟

ثالثاً: أهمية هذه البحث:

أهمية الموضوع تتلخص في التالي:

1. التعرف على علم التفسير من حيث المفهوم وبيان نشأته وتطوره .
2. التعرف على مدارس التفسير ومناهجها .
3. بيان بعض آثار اختلاف المفسرين في آيات الأحكام من خلال سورة الطلاق .

رابعاً: أهداف البحث:

1. تعريف التفسير لغة واصطلاحاً .
2. بيان نشأة علم التفسير وتطوره .
3. بيان العلاقة بين مدارس التفسير ومناهجها .
4. توضيح بعض آثار اختلاف المفسرين في آيات الأحكام من خلال سورة الطلاق .

خامساً: الدراسات السابقة:

1. يونس، محمد كبير ، دراسات في أصول التفسير، ط 1، دار الأمة، 1425هـ-2005م.

2. مطر، غانم وني والفادني، عبد القادر محمد الخير، ضوابط تفسير القرآن الكريم عند الصحابة : الصحابي ابن مسعود أنموذجا، مجلة العلوم الإسلامية، جامعة تكريت كلية التربية للعلوم الإنسانية، مج . 11، ع. 6، 2020م.

3. علي، عثمان فوزي، وأحمد، محمد مطني، مرتكزات التناول في سورة الطلاق : دراسة موضوعية، مجلة العلوم الإسلامية، جامعة تكريت كلية التربية للعلوم الإنسانية، المجلد 28، العدد 3، ج. 4 (31 مارس/آذار 2021).

4. عبدالمجيد، أبو سعيد محمد، مناهج تفسير القرآن الكريم ب بين التقليد والتجديد ، مجلة التجديد، الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، مج14، ع28، 2010م.

5. أديب، محمد حسن والخزرجي، صالح مهدي، قواعد التفسير وعلاقتها بعلوم الحديث : دراسة موضوعية، مجلة العلوم الإسلامية، جامعة تكريت كلية التربية للعلوم الإنسانية، مج . 2017، ع. 36.

سادساً: التعريف بمفردات الدراسة:

أ - المدرسة لغة واصطلاحاً:

المدرسة لغةً: مأخوذة من مادة (د ر س)، وأصلها من الدرس بمعنى المحو والذهاب بالشيء، ثم استعملت في موضع التعليم لكثرة تكرار الدرس فيه، قال ابن منظور : "المَدْرَسُ: الموضع الذي يُدرّس فيه الكتاب، والمَدْرَسَةُ مأخوذة من ذلك" (1).

أما اصطلاحاً: فلقد اتسع مدلولها في العلوم التربوية والاجتماعية حتى صارت تعني "المؤسسة التعليمية ذات البنية النظامية التي يقوم فيها التعليم على منهج محدد، ويتولى الإشراف عليها معلمون، وتُعدّ أداة من أدوات المجتمع في التربية والتنشئة" (2)

، كما يُطلق اصطلاح (مدرسة) في الدراسات الفكرية على اتجاه أو تيار علمي له أصول وضوابط، كمدرسة التفسير بالمأثور (3).

(1) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين، (ت: 711هـ)، لسان العرب، ط3، دار صادر، بيروت، 1414هـ، ج6، ص76.

(2) غيث، محمد عاطف، قاموس علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ط1، 1995م، ص205.

(3) عباس، إحسان، تاريخ النقد الأدبي عند العرب، دار الثقافة، بيروت، ط2، 1971م، ص 25.

ب المنهج لغةً واصطلاحاً:

المنهج لغةً: مأخوذ من (ن ه ج) وهو الطريق الواضح البين، قال ابن فارس: "النون والهاء والجيم أصل واحد، وهو وضوح الطريق" (1)، واستعمل القرآن هذا المعنى في قوله تعالى: {لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا} [المائدة: 48] أي طريقاً واضحاً.

المنهج اصطلاحاً: يختلف باختلاف العلم؛ فعند المناطقة: "هو القاعدة الكلية التي يتوصل بها إلى استنباط الحقائق" (2)، وعند علماء الشريعة: "القواعد المقررة لجمع الحديث وتمييز صحيحه من سقيمه" (3)، وعند علماء التربية: "مجموعة من الخبرات والأنشطة التي تقدمها المؤسسة التعليمية لتحقيق أهدافها" (4).

ت الأثر لغةً واصطلاحاً:

الأثر لغةً: الأثر هو البقية والعلامة من الشيء، يقال: "سرت في أثره" أي تبعت علامته، قال ابن منظور: "الأثر ما بقي من رسم الشيء، والجمع آثار" (5).

الأثر اصطلاحاً: اختلف العلماء في إطلاقه؛ فقال الخطيب البغدادي: "الحديث والخبر والأثر بمعنى واحد، غير أن أهل الحديث يخصون المرفوع بالحديث، والموقوف بالأثر" (6)، وعند الأصوليين: الأثر قد يُطلق على العلة التي ينبنى عليها الحكم، كما في قولهم: "الأحكام تدور مع عللها وجوداً وعدمًا" (7).

(1) ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا (ت 395هـ)، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر، بيروت، ط 1، 1399هـ، ج 5، ص 430.

(2) الجرجاني، التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1403هـ، ص 298.

(3) ابن جماعة، بدر الدين (ت 733هـ)، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ص 15.

(4) بدوي، أحمد زكي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت، ط 2، 1986م، ص 112.

(5) ابن منظور، لسان العرب، ج 4، ص 5.

(6) البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، الكفاية في علم الرواية، تحقيق: أحمد عمر هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1409هـ، ص 12.

(7) الجويني، إمام الحرمين: البرهان في أصول الفقه تحقيق: عبدالعظيم الديب، دار الوفاء، ط 4، 1418هـ، ج 1، ص 447.

ث المفسر لغةً واصطلاحاً:

المفسر لغةً: اسم فاعل من فسّر، وهو من الإبانة والكشف، ويقال: "فسرت الكلام تفسيراً: أوضحته" (1).
 المفسر اصطلاحاً: هو "العالم الذي يتخصص في بيان معاني القرآن الكريم، وكشف دلالاته، وتوضيح مقاصده، واستنباط أحكامه، وفق القواعد المقررة لعلم التفسير" (2)، وقد فرّق بعض العلماء بين (المفسر) الذي يُعنى ببيان المعنى الظاهر على مقتضى اللغة والسياق، و (المؤول) الذي يتجاوز ذلك إلى المعاني الباطنة المحتملة (3).

سابعاً: منهج البحث:

طبيعة البحث تتطلب استخدام المنهج الوصفي التحليلي الاستقرائي، من خلال عرض تعريف علم التفسير لغة واصطلاحاً، وتتبع نشأة علم التفسير وتطوره، مع بيان الاختلاف بين مدارس التفسير ونشأتها ومناهجها، بالإضافة إلى توضيح أثر مناهج المفسرين في بعض أحكام الطلاق والعدة، وصولاً إلى النتائج والتوصيات التي يتحقق بها الفائدة المرجوة من هذا البحث.

ثامناً: خطة البحث:

مقدمة وأهمية الموضوع وأسباب اختياره وأهداف البحث ومنهج البحث وخطة البحث

المبحث الأول: مفهوم علم التفسير:

المبحث الثاني: نشأة علم التفسير وتطوره:

المبحث الثالث: مدارس التفسير ونشأتها ومناهجها:

المبحث الرابع: أثر مناهج المفسرين في أحكام سورة الطلاق:

(1) الفيروزآبادي، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط8، 2005م، ص1234.

(2) الزركشي، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، 1391هـ، ج2، ص151.

(3) الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج2، ص150.

المبحث الأول: مفهوم علم التفسير

المطلب الأول: التفسير لغة:

التفسير في اللغة يعني: البيان والتوضيح، ويقال: فسّر الشيء يفسره فسرًا، وفسّره تفسيرًا، أي كشف معناه وأظهره وأوضحه (1).

يقول الجوهري (ت: 393هـ): "التفسير البيان والإيضاح، ويُقال: فسّرتُ الشيء أفسره . بالكسر . فسرًا، أي أوضحت معناه، والتفسير يُطلق أيضًا على الكشف والشرح، ومنه قولهم: "استفسرته كذا"، أي سألته أن يُفسره ويبيّنه لي، وقد ورد في بعض المصادر أن "الفسر" يُطلق كذلك على نظر الطبيب إلى ماء المريض لفحصه، ومنها جاءت كلمة "التفسر" (2)، ومنه قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ (3)

وفي لسان العرب: "الفسر كشف المغطى، والتفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل " أو "الكشف والإبانة، يقال: فسرت المرأة، إذا ألقّت خمارها عن وجهها، وأسفر الصبح : أي أضاء" (4)، ومن ذلك قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ بَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُدَيِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِّنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ (5)، وقوله تعالى: ﴿وَرَوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَعَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ (6).

المطلب الثاني: علم التفسير اصطلاحًا:

أشار (الزركشي) (ت 794هـ) أن علم التفسير يُعنى بفهم القرآن الكريم، وبيان معانيه، واستخراج ما فيه من الأحكام الفقهية والحكم الشرعية، وذلك بالاستناد إلى جملة من العلوم المساعدة، أبرزها: علم اللغة، والنحو، والتصريف، وعلم البيان، وأصول الفقه، والقراءات، كما يتطلب هذا العلم الإلمام بأسباب النزول، ومعرفة الناسخ والمنسوخ، وقد أُدخل فيه بعض الموضوعات الضعيفة والموضوعة من قبل بعض المتأخرين، مما

- (1) الطريحي، الشيخ فخر الدين (ت: ١٠٨٥هـ)، مجمع البحرين، مكتبة المرتضوي- طهران/ إيران، ط2، ١٤٠٨ هـ (44/2).
- (2) الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (ت: 393هـ)، الصحاح في اللغة، دار العلم للملايين، ط 4، 1410 هـ - 1990 م، 44/2.
- (3) سورة الفرقان : 33.
- (4) ابن منظور، لسان العرب، (مادة فسر) 361/6.
- (5) سورة البقرة : 49.
- (6) سورة وسف : 23.

يستوجب التمييز والتحقيق⁽¹⁾، أو هو : علم يبحث عن كيفية النطق بألفاظ القرآن، ومدلولاتها، وأحكامها الإفرادية والتركيبية، ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب، وتنمات لذلك⁽²⁾. وقال الزرقاني (ت 1367هـ): "التفسير علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالاته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية، والمراد به علم المعارف التصويرية، لأن المقصود منه تصور معاني ألفاظه، وذلك من قبيل التعاريف، لكن أكثرها بل كلها من قبيل التعاريف اللفظية، لأن التفسير من قبيل التصديقات، لأنه يتضمن حكماً على الألفاظ بأنها مفيدة لهذه المعاني التي تذكر بجانبها في التفسير، وكونه يبحث عن أحوال القرآن خرجت العلوم الباحثة عن أحوال غيره، ومن حيث دلالاته على مراد الله تعالى : العلوم التي تبحث عن أحوال القرآن الكريم"⁽³⁾.

وأوضح الكاشاني (ت: 1091هـ): إنَّ التفسير ضروري لبيان المقصود من معاني القرآن الكريم، سواء لشرح لفظٍ مجمل، أو تأويل موضعٍ وقع فيه تشابه، أو لربط الآية بسبب نزولها الذي يُعين على فهمها الصحيح، أو لتمييز الناسخ من المنسوخ، أو التخصيص من العموم، أو بيان صفةٍ من الصفات، وكل ذلك بهدف توضيح اللفظ والمعنى للقارئ أو السامع على وجه يرفع الإشكال ويحقق الفهم⁽⁴⁾.

المبحث الثاني: نشأة علم التفسير وتطوره:

المطلب الأول: التفسير قبل عصر التدوين:

منذ عرفت الإنسانية التدين القائم على كتب دينية يحترمها أهلها، ويخضعون لها ووجهت بمشكلة تفسير هذه الكتب⁽⁵⁾، لذلك نشأ التفسير مع نشوء النص الذي يبهم فهمه، فاحتيج إلى تفسير النصوص وتوضيح معنى ما أشكل فهمه منها، من خلال قواعد علمية لفهم النص يعتبرها أصحاب الديانة . ولقد سبق المسلمين غيرهم من الأمم حيث وجدت الكتب المقدسة عند الأديان السابقة، مثل التوراة، والإنجيل، والزيور، أو كتاب (الموتى) عند قدماء المصريين، أو كتاب (الفيد) عند الهنود، وكتاب (الزمزمة والزند) عند

(1) الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر (ت: 794هـ)، البرهان في علوم القرآن، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، دار المعرفة، بيروت 1376 هـ، ج 2/ ص 148.

(2) القطان، المناع، مباحث في علوم القرآن، ط10، مكتبة وهبة للطباعة والنشر، القاهرة، 1417هـ-1997م، ص317.

(3) الزرقاني، محمد عبدالعظيم، مناهل العرفان، تح فواز أحمد زلمي، بيروت : دار الكتاب العربي، 1423هـ-2002م، ج 2، ص 6.

(4) الفيض الكاشاني، محمد محسن بن مرتضى بن محمود (ت: 1091هـ)، التفسير الصافي، تح: العلامة الشيخ حسين الأعلمي، طهران 1416هـ، ط2. (75/1).

(5) خليل، أحمد السيد، التفسير في الكتب المقدسة والقرآن، ط 1، الوكالة الشرقية للثقافة في الإسكندرية، 1373هـ-1954م، ص10.

الفرس⁽¹⁾، مما دفع أصحاب هذه الأديان إلى توضيح معانيها، وقد وجدت أقدم محاولة للتفسير عند القدماء المصريين محاولين فهم طلب الآلهة الذين يسيطرون على العالم، ثم تلاهم الهنود وفسروا كتابهم (الفيد) .. وكذلك فعل الفرس إذ فسروا كتابهم التفسير (الزند) .. كما فسر اليهود التوراة عدة مرات تفاسير مختلفة، وكذلك فعل النصارى الإنجيل تفسيرات تختلف عن بعضها باختلاف اتجاهات المفسرين .. ولم يكن القرآن الكريم بأقل في دواعي التفسير من الكتب المقدسة عند الأديان السابقة، فقد تم الاهتمام بالقرآن الكريم من حين نزوله⁽²⁾.

وقد "نشأ تفسير القرآن الكريم مع نزول القرآن نفسه، وكان أول من تولى ذلك هو رب العزة نفسه، فقد كانت بعض الآيات تنزل وفيها نوع من الإجمال أو الإشكال على بعض الصحابة، فتنزل آيات أخرى تتولى شرحها"⁽³⁾.

ثم كان منهج الرسول ﷺ وسلوكه، وتربيته لأصحابه منهجاً عملياً لتفسير القرآن، كما أنه ﷺ كان يشرح لأصحابه ما خفي عليهم من كلمات القرآن الكريم، فقد روي عن أبي عبد الرحمن السلمي أنه قال : (حدثنا الذين كانوا يقرئونا القرآن كعثمان بن عفان (ت: 35هـ)، وعبد الله بن مسعود (ت: 32هـ) وغيرهما رضي الله عنهم أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يجاوزها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل، قالوا : فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعاً)⁽⁴⁾.

ثم انطلق أصحاب النبي ﷺ من المدينة إلى الأمصار المفتوحة، عقب الفتوحات الإسلامية، ونشأة المدن الجديدة، وهم يحملون من العلم ما عرفوا من كتاب الله تعالى، وما أثر عن نبيه صلوات الله وسلامه عليه، وأداه إليهم اجتهادهم . هذا الذي تلقوه والذي توصلوا إليه إلى من بعدهم، وجلس الناس إليهم يتلقون عنهم، وهذه الطبقة التي أخذت عن الصحابة أخذاً مباشراً سمي رجالها بالتابعين، ومن هذه المجالس العلمية نشأت في المدن الجديدة والمفتوحة مدارس علمية أساتذتها الصحابة رضوان الله عليهم، وتلامذتها التابعون، وكان من هذه المدارس ما يغلب عليه التفسير، ومنها ما يغلب عليه الفقه، ومنها ما يجمع بين الاثنين بدرجة واحدة"⁽⁵⁾.

(1) آل جعفر، مساعد مسلم عبد الله، أثر التطور الفكري في التفسير في العصر العباسي، ط1، 1405هـ-1984م، ص51.

(2) آل جعفر، أثر التطور الفكري في التفسير في العصر العباسي، ص53.

(3) يونس، محمد كبير يونس، دراسات في أصول التفسير، ط1، دار الأمة، 1425هـ-2005م، ص17.

(4) نقي الدين ابن تيمية، مقدمة في أصول التفسير، تحقيق : عدنان زرزور، ط مؤسسة الرسالة، ودار القرآن، بيروت، لبنان ، 1392هـ-1973م، ص36.

(5) البلتاجي، محي الدين، دراسات في التفسير وأصوله، ط1، مطابع دار ومكتبة الهلال، بيروت، 1406هـ-1986م، ص41.

المطلب الثاني: التفسير في عصر التدوين:

لقد انطلق صحابة رسول الله ﷺ، لا سيما بعد اتساع رقعة الفتوحات الإسلامية، يجوبون الأمصار ينشرون دين الله، ويعلمون الناس كتاب ربه، مفسرين آياته، ومبينين أحكامه وحكمه، بما سمعوه ورووه عن رسول الله ﷺ، وقد تلقى التابعون هذا العلم عن الصحابة، وتعلموا منهم أصول الاستنباط والتدبر في الـ قرآن الكريم. فكان منهم من توسع في التفسير بحسب ما توسع فيه شيخه، ومنهم من غلب عليه الورع والاحتياط، فاقتصر على القليل، خشية الوقوع في الخطأ، اقتداءً بما عُرف عن كثير من الصحابة من تحرُّ وتثبت في نقل العلم⁽¹⁾، وهكذا بدأ عصر تدوين التفسير؛ وهذا ما يمكن بي انه فيما يلي من خلال مدارس التفسير ونشأتها ومناهجها.

المبحث الثالث: مدارس التفسير ونشأتها ومناهجها:

هناك من يقرر أن أهم هذه المدارس التفسيرية مدرستان : مدرسة التفسير بالمأثور، ويسمى تفسير الرواية والتفسير النقلي، ومدرسة التفسير بالرأي، ويسمى الدراية والتفسير العقلي⁽²⁾.

المطلب الأول: مدرسة التفسير بالمأثور نشأتها ومنهجها:**1. تعريف التفسير بالمأثور:**

المأثور هو (الأثر) في اللغة يُطلق على ما بقي من الشيء⁽³⁾ - كما تقدم تعريفه - ويطلق التفسير بالمأثور اصطلاحاً: على " كشف معاني التنزيل وبيان المراد من نصوص القرآن الكريم بما نقل عن الله تعالى - في القرآن نفسه - أو عن النبي ﷺ أو عن الصحابة أو التابعين رضي الله عنهم أجمعين"⁽⁴⁾. وقد عرّفه الزرقاني بقوله: "التفسير بالمأثور هو الذي يعتمد في بيان معاني القرآن على ما ثبت نقله عن النبي ﷺ عن الصحابة أو عن كبار التابعين، باعتبارهم أقرب الناس إلى عصر التنزيل وأعرفهم بلغة العرب وأساليب البيان"⁽⁵⁾.

من أشهر كتب التفسير بالمأثور: "تفسير الطبري" للإمام محمد بن جرير الطبري (ت: 310هـ)، و"تفسير ابن كثير" للحافظ ابن كثير (ت: 774هـ)، و"الجامع لأحكام القرآن" للإمام القرطبي (ت: 671هـ).

(1) أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، المعرفة والتاريخ، تحقيق : أكرم ضياء العمري، ط 2، مكتبة الرسالة، بيروت، 1401هـ، 2/542.

(2) الصباغ، لطفي، لمحات في علوم القرآن واتجاهات التفسير، المكتب الإسلامي، ط3، 1410هـ، ص 187.

(3) ابن منظور، لسان العرب، ج1، ص69، مادة (أثر).

(4) الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج2، ص149؛ السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ج4، ص168.

(5) الزرقاني، مناهل العرفان، ج2، ص7.

ويعتمد منهج مدرسة التفسير بالأثر على الأمور الآتية:

1. تفسير القرآن الكريم بالقرآن:

ويعد تفسير القرآن بالقرآن من أعلى مراتب التفسير؛ لأن الله تعالى أدرى بكلامه، وليس معنى تفسير القرآن بالقرآن هو تفسير مفردة بمفردة أو جملة بجملة فحسب، وإنما تتدرج تحته أنواع متعددة، مثل تفسير المجمل بالمبين، وتفسير المطلق بالمقيد، وتفسير العام بالخاص، والتفسير بالجمع بين ما يتوهم أنه مخت لف وليس كذلك، والتفسير بالقراءات (1).

ومثاله: قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ (2)؛ فإن كلمة (من الفجر) جاءت إيضاحاً للمراد من كلمة "الخيطة الأبيض" التي قبل الكلمة المفسرة.

2. تفسير القرآن الكريم بالسنة النبوية المطهرة:

لقد كان النبي ﷺ هو المبلغ عن الله تعالى، والقرآن الكريم معجزته الخالدة، ودستوره الذي أنزله الله تعالى عليه ليكون برنامج هداية وإصلاح شامل للإنسانية جمعاء، وقد كلفه الله سبحانه وتعالى بتبليغه وبيانه للناس قال أيضاً: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (3)، وكان الرسول ﷺ يبلغ القرآن، وكان يرسل إلى الأمصار والبلاد من يبلغ عنه "كما أرسل علياً بن أبي طالب إلى المسلمين ليبلغهم سورة براءة" (4)، وقال عليه السلام: "ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه ألا إني قد أوتيت القرآن ومثله معه.." (5).

وقد كان تفسير القرآن الكريم في حياة النبي ﷺ تفسيراً عملياً، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ﴾ (6)، فقد كان يعلم أصحابه الصلاة عملياً، وكذلك الزكاة والحج وجميع العبادات التي تتطلب توضيحاً منه ﷺ بصيغة مخصوصة، فكان الرسول ﷺ هو الشارح لها بأقواله وأفعاله (7).

(1) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، (ت: 911هـ) الإتيان في علوم القرآن، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة: طبعة المشهد الحسيني، 1387هـ، ج2، ص351.

(2) سورة البقرة: 187.

(3) سورة النحل: 44.

(4) الطبري، محمد بن جرير؛ جامع البيان عن تأويل آي القرآن (القاهرة: مصطفى البابي الحلبي، 1373هـ)، ج10، ص59.

(5) البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص39.

(6) سورة البقرة: 110.

(7) البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص28؛ القرطبي، يوسف بن عبد الرحمن، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق عبد

الرحمن محمد عثمان (القاهرة: مطبعة العاصمة ط2، 1388هـ/1968م)، ج2، ص191.

ج- تفسير الصحابة الكرام وآل البيت:

الصحابة اصطفاهم الله لرؤية رسوله والإيمان به واتباعه، وحمل رسالته، وتبليغ شريعته، ومن الآيات التي وردت عن فضلهم قوله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّاعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ (1).

وهم أعلم الناس بالقرآن الكريم بعد الرسول صلي الله عليه وسلم؛ لأنهم تربوا على يد الرسول ﷺ، وتعلم الصحابة في مدرسته، وتلقوا منه القرآن وتفسيره، فتشربوا أسلوبه البلاغي، وهم أهل الفصاحة والبيان، لم يعرف التاريخ نظيراً لهم في علمهم العميق، وفهمهم الدقيق لأمر الحياة والكون والإنسان، وقد تميزوا بصفاء النفوس، وطهارة القلوب، والتفاني في نشر دين الله، وبذلوا في سبيل ذلك أرواحهم وأوقاتهم وأموالهم (2). وقد عدّ الزركشي الإمام علياً (عليه السلام) (ت: 40هـ) في مقدمة الصحابة في علم التفسير، ثم تلاه عبد الله بن عباس رضي الله عنه، إذ كان ابن عباس قد تلقى جانباً من علم التفسير عن علي (عليه السلام)، وتأثر بمنهجه وفهمه للقرآن الكريم (3)، ولذلك فهو (عليه السلام) أولى بالرجوع إليه، وأحقّ بالتقديم في تفسير القرآن الكريم نظراً لعلمه العميق وقربه من رسول الله ﷺ.

فروي عن أبي الطفيل (ت 100هـ) أنه قال: شهدت علياً رضي الله عنه وهو يخطب في الناس قائلاً: "سلوني، فوالله لا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم به، وسلوني عن كتاب الله، فوالله ما من آية إلا وأنا أعلم: أبليل نزلت أم في نهار، أم في سهل أم في جبل"، كما نقل عنه قوله: "لو شئت أن أحمل سبعين بعيراً من تفسير أم القرآن لفعلت"، في دلالة واضحة على سعة علمه بالقرآن وتفسيره، وتمكّنه العميق من معانيه وأسباب نزوله (4)، وقال (عليه السلام): (وكيف تعمهون؟ وبينكم عترة نبيكم، وهم أزمة الحق، وأعلام الدين وألسنة الصدق، فأنزلوهم بأحسن منازل القرآن) (5).

وثُعدّ ضوابط تفسير القرآن الكريم عند الصحابة أساساً لفهم النص القرآني، وقد اتخذت الأجيال اللاحقة - من التابعين ومن بعدهم - منهج الصحابة وآل البيت الكرام أساساً للتفسير بالمأثور، وقد اعتمد الصحابة في تفسيرهم على مصادر متعددة، في مقدّماتها أقوال النبي ﷺ، ثم ما صدر عن آل بيته رضي الله عنهم، إلى جانب اجتهاداتهم المستندة إلى معرفتهم العميقة باللغة العربية، وفهمهم لسياقات النزول وظروفه، ويُعدّ

(1) سورة الفتح 29.

(2) العك، خالد، أصول التفسير وقواعده (بيروت: دار النفائس، 1406هـ)، ص 117.

(3) الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج 2، ص 151.

(4) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ج 4، ص 170.

(5) مناهل العرفان في علوم القرآن، 9/2.

الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه نموذجًا بارزًا في هذا المنهج، لما تميز به من دقة في الفهم، وعمق في الاستنباط، وصحبة قريبة لرسول الله ﷺ⁽¹⁾، كما اتبعت مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) تفسير بالآيات بالقرآنية من خلال أحاديث الرسول ﷺ وكلام السادة الأئمة المعصومين حول معاني القرآن.

د- تفسير التابعين:

اختلف أنظار العلماء في حكم الأخذ بتفسيرهم، فأما ما ينقل عن التابعين ففيه خلاف بين العلماء: منهم من اعتبره من المأثور، ومنهم من قال: إنه من التفسير بالرأي⁽²⁾.

ويقول الذهبي (ت: 748هـ): "والذي تميل إليه النفس هو أن قول التابعي في التفسير لا يجب الأخذ به إلا إذا كان مما لا مجال للرأي في، فإنه يؤخذ به حينئذ عند عدم الريبة، فإن ارتبنا فيه بأن يأخذ من أهل الكتاب، فلنا أن نترك قوله ولا نعتمد عليه، أما إذا أجمع التابعون على رأي فإنه يجب علينا أن نأخذ به ولا نتعداه إلى غيره"⁽³⁾.

والواقع أن ما نُقل عن الثقات من التابعين في مسائل لا مجال فيها للاجتهاد. كأسباب النزول، والنسخ والمنسوخ، ونحوها من القضايا التوقيفية. يُؤخذ على أنه تلقاه عن الصحابة، إذ لا يُتصور من الثقة أن ينقل عنهم كذبًا، وقد شكّل هذا المنهج الأساس في اتجاه التفسير بالمأثور، وتُعد تفاسير كل من الطبري، والسمرقندي (ت: 373هـ)، والثعلبي، (ت: 427هـ) والبخاري (ت: 516هـ)، وابن عطية (ت: 542هـ)، وابن كثير، والسيوطي (ت: 911هـ) من أبرز المصادر التي مثّلت هذا الاتجاه، واعتمدت في تدوين مروياته وتحقيق مسأله⁽⁴⁾.

المطلب الثاني: مدرسة التفسير بالرأي نشأتها ومنهجها:

أولاً: تعريف التفسير بالرأي:

يعرف الرأي لغة: بـ" الاعتقاد والظن، وما يراه الإنسان في أمرٍ من الأمور بعقله وفكره"⁽⁵⁾، قال الفيروزآبادي: الفيروزآبادي: "الرأي: الاعتقاد، وما يرى الإنسان أنه صواب عنده، وجمعه آراء"⁽⁶⁾.

(1) مطر، غانم وني والفادني، عبد القادر محمد الخير، ضوابط تفسير القرآن الكريم عند الصحابة : الصحابي ابن مسعود أنموذجاً، مجلة العلوم الإسلامية، جامعة تكريت كلية التربية للعلوم الإنسانية، مج. 11، ع. 6، 2020م، ص. 19-48.

(2) الزرقاني، مناهل العرفان، ج2، ص12.

(3) الذهبي، التفسير والمفسرون، ج1، ص128-129.

(4) المرجع نفسه، ج1، ص163-263.

(5) ابن منظور، لسان العرب، مادة (رأي)، ج14، ص292.

(6) الفيروزآبادي، القاموس المحيط، مادة: (رأي)، ص1364.

وعرف الذهبي التفسير بالرأي بأنه : " عبارة عن تفسير القرآن بالاجتهاد بعد معرفة المفسر لكلام العرب ومناحيهم في القول، ومعرفته للألفاظ العربية ووجوه دلالتها، واستعانته في ذلك بالشعر الجاهلي ووقوفه على أسباب النزول، ومعرفته بالناسخ والمنسوخ من آيات القرآن، وغير ذلك من الأدوات التي يحتاج إليها المفسر"⁽¹⁾.

واشار أبو زهرة (ت:1394هـ) أنه " تفسير القرآن الكريم بالاجتهاد بعد معرفة المفسر لعلوم اللغة ووجوه دلالتها ووقوفه على الأدوات التي يحتاجها المفسر من العلوم النقلية والعقلية كأسباب النزول والناسخ والمنسوخ وغير ذلك"⁽²⁾.

ولقد أجاز فريق من علماء المسلمين التفسير بالرأي جائز متى استكمل المفسر شروطه ومقوماته، فمن أجازهم من الصحابة ابن عباس، وابن مسعود، ثم مجاهد، والطبري، والرازي، والقرطبي، ومن أعلام الشيعة الشيخ الطوسي (ت: 460هـ)، والشيخ الطبرسي (ت: 548هـ)، والفيض الكاشاني (ت: 1091هـ) والعلامة الطباطبائي (ت: 1981م)⁽³⁾.

وقد استدلو على ما ذهبوا إليه بنصوص كثيرة وردت في كتاب الله تعالى، منها قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾⁽⁴⁾، وقوله تعالى: ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾⁽⁵⁾

وقوله تعالى أيضا: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾⁽⁶⁾. وقد استدل بعض العلماء على أن الصحابة رضوان الله عليهم، حين قرؤوا القرآن، اختلفوا في تفسير بعض آياته، مما يدل على أن النبي ﷺ لم يبين لهم كل المعاني تفصيلاً، بل إن كثيراً منهم توصل إلى فهم بعض المعاني باجتهاده، اعتماداً على معرفته باللغة وسياق الآيات وظروف النزول، وهو ما يدل على مشروعية الاجتهاد في التفسير عند الحاجة⁽⁷⁾.

(1) الذهبي، التفسير والمفسرون، ج1، ص255.

(2) أبو زهرة، محمد، المعجزة الكبرى (بيروت: دار الفكر العربي، 1390هـ)، ص596.

(3) انظر: السبحاني، الشيخ جعفر، التفسير والمفسرون في ثوبه القشيب، ج 1، ص 197-225، الذهبي، محمد حسين،

التفسير والمفسرون، ج1، ص 178-220، فهد الرومي، مناهج المفسرين، ص 77-90.

(4) سورة محمد : 24.

(5) سورة ص : 29.

(6) سورة النساء 83.

(7) المرجع نفسه، ج1، ص264.

قال الإمام الغزالي (ت: 505هـ): "إن في فهم معاني القرآن م جالا رحبا ومتسعا بالغا، وإن المنقول من ظاهر التفسير ليس منتهى الإدراك فيه"⁽¹⁾.

ومن أبرز كتب التفسير بالرأي المعنبر التي عُنيت بالجمع بين الفهم العقلي والنقل الموثوق : أنوار التنزيل وأسرار التأويل للإمام البيضاوي (ت: 685هـ)، ومدارك التنزيل وحقائق التأويل للنس في، ولباب التأويل في معاني التنزيل للخازن، وهي من المصنفات التي اعتمدت في المدارس الإسلامية لجمعها بين التفسير اللغوي والفقه والكلامي.

ثانياً: شروط التفسير بالرأي:

1. اشتراط العلماء شروطا لجواز تفسير القرآن بالرأي بأن يكون المفسر ملما إماما كلياً بالعلوم الآتية: الاعتماد على ما نُقل عن رسول الله ﷺ، مع ضرورة التثبت من صحته، والتوقي من رواية الأحاديث الضعيفة أو الموضوعية، لأن التفسير النبوي هو أوثق مصادر فهم القرآن .
2. الاحتجاج بقول الصحابي في التفسير، ويُعدّ في كثير من الأحيان بمنزلة الحديث المرفوع، خاصة فيما لا مجال فيه للاجتهاد، كأسباب النزول أو بيان المجمل .
3. الاستنباط بما يقتضيه السياق، وبدل عليه لسان الشرع، وهو ما يُعرف بالتفسير بالرأي المقبول، وقد دعا له النبي ﷺ في دعائه لابن عباس رضي الله عنه بقوله: "اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل"، أي علمه فهم القرآن وتدبر معانيه.
4. علم اللغة؛ لأن به يمكن شرح مفردات الألفاظ ومدلولاتها بحسب الوضع، قال مجاهد : "لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم في كتاب الله إذا لم يكن عالماً بلغات العرب ثم إنه لابد من التوسع والتبحر في ذلك؛ لأن اليسير لا يكفي، إذ ربما كان اللفظ مشتم ركا، والمفسر يعلم أحد المعنيين ويخفي عليه الآخر، وقد يكون هو المراد.
5. علم النحو؛ لأن المعنى يتغير ويختلف باختلاف الإعراب؛ فلا بد من اعتباره، أخرج أبو عبيده عن الحسن أنه سئل عن الرجل يتعلم العربية يلتبس بها حسن المنطق ويقيم بها قراءته فقال : حسن فتعلمها؛ فإن الرجل يقرأ الآية فيعي بوجهها فيهلك فيها .
6. علم الصرف؛ وبواسطة تعرف الأبنية والصيغ ، قال ابن فارس: "ومن فاته المعظم؛ لأن (وجد) مثلاً كلمة مبهمة؛ فإذا صرفناها اتضحت بمصادرها " ⁽²⁾، وحكى السيوطي عن الزمخشري أنه قال : "من بدع

(1) الغزالي، أبو حامد محمد، إحياء علوم الدين، تحقيق أبي حفص سيد بن إبراهيم (القاهرة: دار الحديث، ط 1، 1412هـ/1992م)، ج3، ص136.

(2) ابن فارس، مقاييس اللغة، مادة (و ج د)، ج 6، ص 141.

التفسير قول من قال: إن الإمام في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِسْمِهِمْ﴾⁽¹⁾، جمع أم، وأن الناس يدعون يوم القيامة بأسمائهم دون آبائهم قال: وهذا غلط أوجبه جهله بالتصريف، فإن (أما) لا يجمع على (إمام).

7. الاشتقاق؛ لأن الاسم إذا كان اشتقاقه من مادتين مختلفتين اختلف باختلافهما، كالمسيح مثلا ، هل هو من السياحة أو من المسح؟

8. علوم البلاغة الثلاثة (المعاني والبيان والبدیع): فعلم المعاني تعرف به خواص تراكيب الكلام من جهة إفادتها المعنى، وعلم البيان، يعرف به خواص التراكيب من حيث اختلافها بحسب وضوح الدلالة وخفائها. وعلم البديع، يعرف به وجوه تحسين الكلام، وهذه العلوم الثلاثة من أعظم أركان المفسر؛ لأنه لا بد له من مراعاة ما يقتضيه الإعجاز، فمن لم يكن له علم بالبلاغة ردت تجارته في التفسير.

9. علم القراءات، فكثير من معاني القرآن والنصوص القرآنية يتوقف على نوع القراءة؛ لأن باختلاف القراءة أحيانا يختلف المعنى.

10. علم أصول الدين، وهو علم الكلام، وبه يستطيع المفسر أن يستدل على ما يجب في حقه تعالى، وما يجوز وما يستحل، وأن ينظر في الآيات المتعلقة بالنبوات والمعاد، وما إلى ذلك نظرة صائبة، ولولا ذلك لوقع المفسر في وطرطات.

11. علم أصول الفقه؛ إذ به يعرف كيف يستنبط الأحكام من الآيات ويستدل عليها، ويعرف الإجمال والتبيين والعموم والخصوص والإطلاق والتقييد ودلالة الأمر والنهي وغيرها.

12. علم أسباب النزول؛ إذ إن معرفة سبب النزول يعين على فهم المراد من الآية.

13. علم القصص؛ لأن معرفة القصة تفصيلا يعين على توضيح ما أجمل منها في القرآن.

14. علم الناسخ والمنسوخ، وبه يعلم المحكم من غيره، ومن فقد هذه الناحية، ربما أفتى بحكم منسوخ فيقع في الضلال والإضلال.

15. تاريخ الجزيرة العربية، وأحوالها قبل الإسلام وبعده، والظروف التي كانت سائدة بين العرب قبل الإسلام، وكيف أصبحت بعده؛ لأن القرآن عالج هذه الأوضاع فصحح الخطأ وأبقى السليم منها.

16. العلم بالأديان السائدة في العالم قبل مجيء القرآن والإسلام؛ لأن القرآن عالج أفكارهم وناقشها، ودعاهم إلى تصحيح أوضاعهم بموجبه.

17. علم أحوال البشر، فقد أنزل الله تعالى هذا الكتاب وجعله آخر الكتب، وبين فيه ما لم يبين في غيره، وبين فيه كثيرا من أحوال الخلق وطبائعهم، والسنن الإلهية في البشر.

(1) سورة الاسراء : 71.

19- العلم بسيرة النبي ﷺ وأصحابه الكرام، وما كانوا عليه من علم وعمل، وتصرف في الشؤون دنيويها وأخرويها.

20- علم الموهبة، وهو العلم الذي يورثه الله تعالى لمن عمل بما علم، وإليه الإشارة بحديث : "من عمل بما علم ورثه الله علم ما لا يعلم"، ثم قال السيوطي: "فهذه العلوم التي هي كالألة للمفسر، لا يكون لمفسر مفسراً إلا بتحصيلها- أي مقبول التفسير - فمن فسر بدونها كان مفسراً بالرأي المنهي عنه، وإذا فسر مع حصولها لم يكن مفسراً بالرأي المنهي عنه (1).

المبحث الرابع: أثر مناهج المفسرين في أحكام سورة الطلاق

" الاسم المشهور السورة الكريمة هو الطلاق، كما هو في المصاحف وكتب التفسير وقد وقعت تسميتها في كلام عبد الله بن مسعود (رضي الله عنها) النساء القصرى، وهي مدنية بإجماع أهل التفسير، وهي إحدى عشرة آية في عدها البصري، واثنان عشرة آية في عدها الكوفي والمكي والمدنيين وعطاء والشامي سوى أهل حمص" (2).

مستدلاً بما روى عن ابن عباس (ت: 68هـ) (رضي الله عنهما) عن سبب نزولها أنه " قال طلق عبد يزيد أبو ركانة أم ركانة ثم نكح امرأة من مزينة فجاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله ما عني ما عني إلا عن هذه الشقورة فنزلت ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ (3)(4)، وفيما يلي بيان أثر مناهج المفسرين في بعض أحكام سورة الطلاق.

(1) السيوطي، الإتقان، ج 2، ص 304؛ الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج 2، ص 156-161؛ الذهبي، التفسير والمفسرون، ج 1، ص 265-269.

(2) ينظر: عبد الرحمن محمد عوادات، التناسق الموضوعي في سورتي الطلاق والتحريم، د. ت. ص 238، ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، 5/322؛ ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت 597هـ)، فنون الأفتان في عيون علوم القرآن، دار البشائر - بيروت - لبنان، ط 1 - 1408 هـ - 314/1.

(3) سورة الطلاق : 1.

(4) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911هـ)، لباب النقول في أسباب النزول، تحقيق أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، 1/198. انظر: علي، عثمان فوزي، وأحمد، محمد مطني، مرتكزات التناول في سورة الطلاق : دراسة موضوعية، مجلة العلوم الإسلامية، جامعة تكريت كلية التربية للعلوم الإنسانية، المجلد 28، العدد 3، ج. 4 (31 مارس/آذار 2021)، ص 7 - 8.

المطلب الأول: أحكام الطلاق:

الطلاق لغة: "حل القيد مطلقاً، يقال: أسير مطلق، أي حل قيده وأخلي سبيله" (1)، وقال الجوهري: "طلق الرجل امرأته تطليقاً، وطلقت هي - بالفتح - تطلق طلاقاً فهي طالق وطاققة" (2).

والطلاق في الاصطلاح: "حل قيد النكاح" (3)، أو "رفع قيد النكاح في الحال أو المآل بلفظ مخصوص" (4). والأصل فيه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ (5)، وقوله ﷺ: (ثلاث جدهن جد وهزلهن جد: النكاح، والطلاق، والرجعة) (6).

والطلاق ينقسم باعتبار وقوعه إلى منجز ومعلق:

أولاً: الطلاق المنجز: هو الطلاق الذي صدرت صيغته خالية من الشرط أو الإضافة أو التعليق؛ كأن يقول لها، (طلقتك) دون إضافة إلى أجل أو تعليق على شرط، ويقع الطلاق المنجز بمجرد صدور عبارة الطلاق، متى توافرت الشروط (7).

ثانياً: الطلاق المعلق:

والطلاق المعلق هو ربط مضمون جملة بحصول مضمون جملة أخرى (8)، سواء أكان الربط بأداة من أدوات الشرط الجازمة أم غيرها.

وقد اختلف الفقهاء في مسألة الطلاق المعلق على شرط: هل يقع الطلاق عند تحقق الشرط، أم لا؟ وانقسمت آراؤهم في ذلك إلى ثلاثة مذاهب رئيسية، يمكن بيانها على النحو الآتي:

(1) ابن منظور، لسان العرب، ج 12، ص 95.

(2) الرازي، أبو بكر، مختار الصحاح، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، 1420 هـ / 1999 م، ج 4 ص 1519.

(3) مواهب الجليل شرح مختصر خليل، ج 4 ص 18، مغني المحتاج، ج 3 ص 279، المغني، لابن قدامة ج 7 ص 66.

(4) ابن عابدين: حاشية رد المحتار على الدر المختار، ج 3 ص 341، دار الفكر، بيروت، 1412 هـ.

(5) سورة الطلاق: 1.

(6) الحديث صحيح، صححه الحاكم الترمذي في المستدرک (198/2) في باب الطلاق واللعان، رقم (1184) وقال: حديث حسن غريب، وسنن أبي داود: كتاب الطلاق، رقم 1875.

(7) انظر: فتح القدير، لابن الهمام: 22/3، 61، 143، بدائع الصنائع، للكاساني 3/157، القوانين الفقهية، لابن جزي ص 231 وما بعدها، الشرح الصغير، للدردير: 576/2-583، مغني المحتاج، للشربيني 3/302، 3/313، 334، و8/718،

المهذب، 2/86-65، 96، المغني، لابن قدامة 164/4-171، 193-228، كشف القناع، للبهوتي 5/333-358.

(8) زاد المستنقع. ج 11 ص 44 وما بعدها.

أولاً: مذهب الجمهور: يرى جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة أن الطلاق المعلق على شرط يقع عند تحقق ما عُلق عليه، سواء قصد به الطلاق أو لم يقصده، ولا يُعتد بالنية في هذه الحالة، بل العبرة بلفظ التعليق ووقوع الشرط⁽¹⁾.

ثانياً: مذهب الظاهرية: ذهب ابن حزم الظاهري (ت: 456هـ) إلى أن الطلاق المعلق بالشرط يقع فوراً بمجرد التلفظ به، ويعتبر الشرط ملغى لا أثر له، أي أن الطلاق يكون منجزاً لا معلقاً⁽²⁾.

ثالثاً: مذهب القائلين بالتفصيل في النية: ذهب بعض أصحاب الشافعي، وبعض أصحاب الإمام أحمد، وابن قيم الجوزية⁽³⁾، وكذلك فقهاء الشيعة الإمامية (الجعفرية)⁽⁴⁾، إلى أن الطلاق المعلق لا يقع إلا إذا قصد به الطلاق فعلاً، فإن قصد به الحث أو المنع أو التهديد، فلا يُعد طلاقاً، بل يُعامل معاملة اليمين، وتجب فيه كفارة يمين، وهي: إطعام عشرة مساكين، أو كسوتهم، أو تحرير رقبة؛ فإن لم يجد، صام ثلاثة أيام.

واستدل الجمهور - الذين اتخذوا من التفسير بالمأثور سنداً لاستدلالهم - بتقيد آيات الطلاق بأدلة أخرى كقوله ﷺ: (المؤمنون عند شروطهم)⁽⁵⁾، وما روي عن نافع رضي الله عنه قال: "طلق رجل امرأته البتة إن خرجت، فقال ابن عمر (ت: 73هـ) رضي الله عنه: إن خرجت فقد بتت منه، وإن لم تخرج فليس بشيء"⁽⁶⁾.

كما أن التطبيق مضاف إلى العبد بقوله تعالى: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾⁽⁷⁾، وهو أعم من المنجز المنجز والمعلق، فيندرج المعلق تحت الآية⁽⁸⁾.

بينما خالف من اتخذ من التفسير بالرأي سنداً لاستدلاله وقد استدل بما يلي: أنه لا يمين إلا ما سماه الله تعالى يميناً، ولم يوجب الله كفارة في غير يمين به؛ فلا كفارة في يمين بغيره عز وجل⁽⁹⁾.

(1) انظر: بداية المبتدي، للمغربي، مع شرحه الهداية ج 1 ص 251، حاشية ابن عابدين ج 3 ص 374، المقدمات، لابن رشد ج 2 ص 119-120، الشرح الكبير على مختصر خليل للدردير ج 2 ص 389، المهذب، للشيرازي مع شرحه المجموع ج 17 ص 152، مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، للخطيب الشربيني ج 3 ص 313، عمدة الفقه ص 132، الشرح الكبير، لابن قدامة ج 8 ص 420.

(2) انظر: ابن حزم، المحلى بالآثار، طبعة دار الفكر، ج 8 ص 6.

(3) انظر: ابن القيم، إعلام الموقعين، ج 4 ص 97، المحلى، ابن حزم ج 8 ص 6 فما بعدها.

(4) شلبي، محمد مصطفى، أحكام الأسرة في الإسلام، ص 496.

(5) أخرجه الحاكم عن أنس وعائشة: 3/ 117.

(6) الحديث صحيح، رواه البخاري في صحيحه معلقاً ج 5 ص 2018.

(7) سورة الطلاق: 1.

(8) ابن السبكي، الفتاوى، ج 2 ص 310.

(9) المحلى، لابن حزم، مسألة 1973.

المطلب الثاني: أحكام العدة:

العدة لغة: هي مصدر العد وجمعه عدد والعدة هي إحصاء الشيء⁽¹⁾.

وإصطلاحاً هي مدة منع النكاح لفسخه أو موت الزوج أو طلاقه⁽²⁾.

والأصل فيها قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾⁽³⁾، وقوله تعالى: ﴿قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّتِي

يَبْسِنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرْبَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحْضَنْ وَأُولَاتُ

الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾⁽⁴⁾، وقول رسول الله ﷺ قال (لا يحل لإمرأة تؤمن بالله واليوم

الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً)⁽⁵⁾.

وقد اختلف أصحاب التفسير بالمأثور مع أصحاب التفسير بالرأي في وجوب النفقة والسكنى للمطلقة الحامل طلاقاً بئناً إن أرضعت ولدها:

حيث مال الحسن البصري (ت: 110هـ)، وعطاء (ت: 114هـ)، والشعبي (ت: 103هـ) وبه قال الإمام

الشافعي (ت: 204هـ) وأحمد بن حنبل (ت: 241هـ) وغيرهم من الفقهاء؛ إلى القول بأنه لا سكنى لها إلا أن

تكون حاملاً⁽⁶⁾، مستدلين بظاهر القرآن الذي يدل على أنها لا تستحق إلا أن تكون حاملاً لأن الله تعالى قال:

قال: ﴿قَالَ تَعَالَى: ﴿أَسْكُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكُنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تَضَارُوهُنَّ لِيُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمِلٍ فَأَنْفِقُوا

عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾⁽⁷⁾، وقد استدلوا بحديث فاطمة بنت قيس (ت:

50هـ)، رضي الله عنها، حيث طلقها أبو عمرو بن حفص (ت: قبل 11هـ) طلاقاً بئناً وهو غائب بالشام،

وأرسل إليها وكيله بشيء من الشعير، لكنها رفضته، وقال لها الوكيل: "والله ما لك علينا من شيء". فذهبت

إلى رسول الله ﷺ تشكو إليه ذلك، فقال لها: "ليس لك عليه نفقة"، وأمرها أن تعتد في بيت أم شريك، ثم

(1) انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج4، ص 2832 - 2834.

(2) انظر: الرصاص أبو عبد الله، شرح حدود بن عرفة، لمحمد الأنصاري، تحقيق: محمد أبو الأجدان - الطاهر المعموري، الناشر: دار الغرب الإسلامي، 1993هـ، ج1، ص305.

(3) سورة البقرة: 228.

(4) سورة الطلاق: 4.

(5) الحديث صحيح، رواه البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب تجد المتوفى عنها أربعة أشهر وعشر، رقم الحديث

5334، ج3، ص420.

(6) انظر: ابن همام، عبد الله الأزرق الصنعاني أبو بكر، المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي

- جنوب أفريقيا، سنة النشر 1390هـ - 1970م، ص185.

(7) سورة الطلاق: 6.

قال: "تلك امرأة يغشاها أصحابي، فاعتدّي عند ابن أم مكتوم، فإنه رجل أعمى، تضعين ثيابك عنده، فإذا حللت فآذنيني"، قالت: فلما انقضت عدتي، أخبرته أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم قد خطباها، فقال رسول الله ﷺ: أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية فصعلوك لا مال له، أنكحي أسامة بن زيد".

قالت: فكرهته، ثم قال لي: "أنكحي أسامة"، فنكحته، فجعل الله فيه خيراً كثيراً، واغتبطت به (1) (2). وقال الإمام البغوي: "فأما المعتدة البائنة بالخلع أو بالطلاق الثلاث أو باللعان فلها السكنى حاملاً كانت أو حائلاً عند أكثر أهل العلم" (3). بينما خالف أصحاب الرأي حيث أوجبوا لها السكنى والنفقة بكل حال، وهو قول إبراهيم النخعي وبه قال الثوري (4).

الخاتمة:

أولاً: خلاصة البحث وأبرز النتائج:

1. إن طريقة التفسير لم تكن واحدة، والمناهج فيه لم تكن متفقة، بل قد ظهرت اتجاهات متعددة، ومناهج مختلفة، كالتفسير بالمأثور والتفسير بالرأي وغيرها.
2. تعتبر مدرسة التفسير بالمأثور هي أول مدارس التفسير ظهوراً، وأهم معالم مدرسة التفسير بالمأثور تفسير القرآن الكريم بالقرآن، والسنة النبوية المطهرة، وتفسير الصحابة والتابعين.
3. يرى العلماء أن التفسير بالمأثور ينبغي أن يكون هو الركيزة التي يكون الانطلاق منها في التفسير ولا يصح تجاوزها بحال، إذ هو السبيل إلى الأمن من الغلط، والعصمة من الانحراف، والسلامة من القول في كتاب الله تعالى بغير علم.
4. انقسم العلماء في التفسير بالرأي إلى قسمين: قسم يرى أن التفسير بالرأي غير جائز وأن المفسر للقرآن برأيه آثم ومتوعد بالنار؛ لأن التفسير بالرأي قول على الله تعالى بغير علم، والقول على الله تعالى بغير علم

(1) اغتبطت به: أي اغتبط الشخص: أي حسن حاله وكان في مسرة، انظر: عمر، أحمد مختار عبد الحميد (المتوفي سنة 1424هـ) معجم اللغة العربية المعاصرة، الناشر: عالم الكتب - القاهرة، سنة النشر 1429هـ - 2008م، الطبعة الأولى، ج1، ص2.

(2) الحديث صحيح، أخرجه مسلم في الطلاق، باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، رقم الحديث 1480 ومالك في الموطأ في الطلاق ما جاء في نفقة المطلقة، ج2، ص580.

(3) الشوكاني، فتح القدير، ج1، ص135.

(4) انظر: ابن همام الصنعاني أبوبكر، المصنف، ص 186 & الزحيلي، وهبة بن مصطفى، تفسير الوسيط، دار الفكر - دمشق، الطبعة الأولى، 1422هـ، ج3، ص2683.

منهي عنه فالتفسير بالرأي منهي عنه، وقسم آخر يرى أن التفسير بالرأي جائز متى استكمل شروطه ومقوماته، ولا يمنع من جوازه ولا من الأخذ به ما ذكره المانعون من أدلة.

اشتراط العلماء في تفسير القرآن بالرأي شروطاً كثيرة يجب أن تتوفر لدى المفسر، ومن أهمها : الإلمام بعلوم اللغة والصرف والنحو والبلاغة والقراءات وعلوم أصول الدين وعلوم أصول الفقه وعلوم أسباب النزول وعلوم القصص وعلوم النسخ والمنسوخ وغيرها.

ثانياً: التوصيات:

1. ضرورة البحث واستقصاء الدراسة في القرآن وعلومه، خاصة الدراسات المتعلقة بتفسير القرآن الكريم .
2. ضرورة الاهتمام بمدارس التفسير ومعرفة أعلامها الذين نشأوا على قيم الإيمان ومبادئ الإسلام .

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

1. أديب، محمد حسن والخزرجي، صالح مهدي، قواعد التفسير وعلاقتها بعلوم الحديث : دراسة موضوعية، مجلة العلوم الإسلامية، جامعة تكريت كلية التربية للعلوم الإنسانية، مج. 2017، ع. 36.
2. البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، الكفاية في علم الرواية ، تحقيق: أحمد عمر هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1409هـ.
3. البلتاجي، محي الدين، دراسات في التفسير وأصوله، ط1، مطابع دار ومكتبة الهلال، بيروت، 1406هـ-1986م.
4. آل جعفر، مساعد مسلم عبد الله، أثر التطور الفكري في التفسير في العصر العباسي، ط1، 1405هـ-1984م.
5. ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت 597هـ)، فنون الأفتان في عيون علوم القرآن، دار البشائر - بيروت - لبنان، ط1 - 1408 هـ.
6. الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (ت:393هـ)، الصحاح في اللغة، دار العلم للملايين، ط 4، 1410 هـ - 1990 م.
7. خليل، أحمد السيد، التفسير في الكتب المقدسة والقرآن، ط1، الوكالة الشرقية للثقافة في الإسكندرية، 1373هـ-1954م.
8. الرازي، أبو بكر، مختار الصحاح، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، 1420 هـ/ 1999 م.
9. الرّصاع أبو عبد الله، شرح حدود بن عرفة، لمحمد الأنصاري، تحقيق : محمد أبو الأجنان - الطاهر المعموري، الناشر : دار الغرب الإسلامي، 1993هـ.
10. الزحيلي، وهبة بن مصطفى، تفسير الوسيط، دار الفكر - دمشق، الطبعة الأولى، 1422هـ.
11. الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر (ت: 794هـ)، البرهان في علوم القرآن، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، دار المعرفة، بيروت 1376 هـ.
12. أبو زهرة، محمد، المعجزة الكبرى (بيروت: دار الفكر العربي، 1390هـ).

13. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911هـ)، لباب النقول في أسباب النزول، تحقيق أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان.
14. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، (ت: 911هـ) الإتقان في علوم القرآن، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، (القاهرة: طبعة المشهد الحسيني، 1387هـ).
15. الطبري، محمد بن جرير؛ جامع البيان عن تأويل آي القرآن (القاهرة: مصطفى البابي الحلبي، 1373هـ)، ج 10.
16. الطريحي، الشيخ فخر الدين (ت: 1085هـ)، مجمع البحرين، مكتبة المرتضوي- طهران/ إيران، ط2، 1408 هـ.
17. ابن عابدين: حاشية رد المحتار على الدر المختار، دار الفكر، بيروت، 1412 هـ.
18. العك، خالد، أصول التفسير وقواعده (بيروت: دار النفائس، 1406هـ).
19. علي، عثمان فوزي، وأحمد، محمد مطني، مركزات التفاؤل في سورة الطلاق : دراسة موضوعية، مجلة العلوم الإسلامية، جامعة تكريت كلية التربية للعلوم الإنسانية، المجلد 28، العدد 3، ج. 4 (31 مارس/آذار 2021).
20. عمر، أحمد مختار عبد الحميد (المتوفي سنة 1424هـ)، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب - القاهرة، سنة النشر 1429هـ - 2008م، الطبعة الأولى.
21. الغزالي، أبو حامد محمد، إحياء علوم الدين، تحقيق أبي حفص سيد بن إبراهيم (القاهرة: دار الحديث، ط 1، 1412هـ/1992م).
22. الفيض الكاشاني، محمد محسن بن مرتضى بن محمود (ت: 1091هـ)، التفسير الصافي، تح: العلامة الشيخ حسين الأعلمي، طهران 1416هـ، ط 2.
23. القرطبي، يوسف بن عبد الرحمن، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان (القاهرة: مطبعة العاصمة ط2، 1388هـ/1968م).
24. القطان، المناع، مباحث في علوم القرآن، ط10، مكتبة وهبة للطباعة والنشر، القاهرة، 1417هـ-1997م.
25. مطر، غانم وني والفادني، عبد القادر محمد الخير، ضوابط تفسير القرآن الكريم عند الصحابة : الصحابي ابن مسعود أنموذجاً، مجلة العلوم الإسلامية، جامعة تكريت كلية التربية للعلوم الإنسانية، مج. 11، ع. 6، 2020م.
26. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين (ت: 711هـ)، لسان العرب، ط3، دار صادر، بيروت، 1414هـ.
27. ابن همام، عبد الله الأزرق الصنعاني أبوبكر، المصنف، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر : المجلس العلمي - جنوب أفريقيا، سنة النشر 1390هـ - 1970م.
28. أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، المعرفة والتاريخ، تحقيق : أكرم ضياء العمري، ط 2، مكتبة الرسالة، بيروت، 1401هـ.
29. يونس، محمد كبير، دراسات في أصول التفسير، ط1، دار الأمة، 1425هـ-2005م.

References.

1. Adeeb, Muhammad Hassan, and Al-Khazraji, Saleh Mahdi. "Principles of Tafsir and Their Relationship with Hadith Sciences: An Objective Study." Journal of Islamic Sciences, University of Tikrit, College of Education for Humanities, vol. 2017, no. 36.
2. Al-Baghdadi, Abu Bakr Ahmad ibn Ali ibn Thabit. Al-Kifayah fi 'Ilm al-Riwayah. Cairo: Dar Al-Kutub Al-Hadithah, n.d.

3. Al-Baltaji, Muhyiddin. Studies in Tafsir and Its Principles. 1st ed., Dar wa Maktabat Al-Hilal Press, Beirut, 1406 AH / 1986 CE.
4. Al-Jaafar, Musaad Muslim Abdullah. The Impact of Intellectual Development on Tafsir During the Abbasid Era. 1st ed., 1405 AH / 1984 CE.
5. Al-Jawzi, Abdulrahman ibn Ali ibn Muhammad (d. 597 AH). Funun al-Afnaan fi 'Uyun 'Ulum al-Qur'an. Beirut: Dar Al-Basha'ir, 1st ed., 1408 AH.
6. Al-Jawhari, Abu Nasr Ismail ibn Hammad Al-Farabi (d. 393 AH). Al-Sihah fi al-Lughah. 4th ed., Dar Al-'Ilm lil-Malayin, 1410 AH / 1990 CE.
7. Al-Rassaa', Abu Abdullah. Sharh Hudud Ibn 'Arafah by Muhammad Al-Ansari. Ed. Muhammad Abu Al-Ajfan and Al-Tahir Al-Maamouri. Beirut: Dar Al-Gharb Al-Islami, 1993.
8. Al-Zuhayli, Wahbah ibn Mustafa. Al-Tafsir al-Wasit. Damascus: Dar Al-Fikr, 1st ed., 1422 AH.
9. Al-Zarkashi, Badr Al-Din Muhammad ibn Abdullah ibn Bahadur (d. 794 AH). Al-Burhan fi 'Ulum al-Qur'an. Ed. Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim. 1st ed., Beirut: Dar Al-Ma'rifah, 1376 AH.
10. Abu Zahrah, Muhammad. The Greatest Miracle. Beirut: Dar Al-Fikr Al-'Arabi, 1390 AH.
11. Al-Suyuti, Abdulrahman ibn Abi Bakr (d. 911 AH). Lubab al-Nuqul fi Asbab al-Nuzul. Ed. Ahmad Abd al-Shafi. Beirut: Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah.
12. Al-Suyuti, Abdulrahman ibn Abi Bakr (d. 911 AH). Al-Itqan fi 'Ulum al-Qur'an. Ed. Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim. Cairo: Al-Mashhad Al-Husayni Press, 1387 AH.
13. Al-Tabari, Muhammad ibn Jarir. Jami' al-Bayan 'an Ta'wil Ay al-Qur'an. Cairo: Mustafa Al-Babi Al-Halabi, 1373 AH, vol. 10.
14. Al-Turayhi, Sheikh Fakhr Al-Din (d. 1085 AH). Majma' al-Bahrain. 2nd ed., Tehran: Maktabat Al-Murtadawi, 1408 AH.
15. Ali, Othman Fawzi, and Ahmad, Muhammad Matni. "Foundations of Optimism in Surah al-Talaq: An Objective Study." Journal of Islamic Sciences, University of Tikrit, College of Education for Humanities, vol. 28, no. 3, pt. 4 (March 31, 2021).
16. Al-Ghazali, Abu Hamid Muhammad. Ihya' 'Ulum al-Din. Ed. Abu Hafs Sayyid ibn Ibrahim. Cairo: Dar Al-Hadith, 1st ed., 1412 AH / 1992 CE.
17. Al-Fayd al-Kashani, Muhammad Muhsin ibn Murtada ibn Mahmoud (d. 1091 AH). Al-Tafsir al-Safi. Ed. Shaykh Hussein Al-A'lami. 2nd ed., Tehran, 1416 AH.
18. Abu Yusuf Ya'qub ibn Sufyan Al-Fasawi. Al-Ma'rifah wa al-Tarikh. Ed. Akram Diya' Al-'Umari. 2nd ed., Beirut: Al-Resalah Library, 1401 AH.
19. Al-Qurtubi, Yusuf ibn Abdulrahman. Jami' Bayan al-'Ilm wa Fadlih. Ed. Abdulrahman Muhammad 'Uthman. Cairo: Al-'Asimah Press, 2nd ed., 1388 AH / 1968 CE.
20. Al-Qattan, Manna'. Studies In the Sciences of the Qur'an. 10th ed., Cairo: Wahbah Library for Printing and Publishing, 1417 AH / 1997 CE.
21. Omar, Ahmad Mukhtar Abdel-Hamid (d. 1424 AH). Contemporary Arabic Language Dictionary. Cairo: Alam Al-Kutub, 2008 (1st ed.).
22. Khalil, Ahmad Al-Sayyid. Tafsir in the Sacred Scriptures and the Qur'an. 1st ed., Eastern Cultural Agency, Alexandria, 1373 AH / 1954 CE.
23. Ibn 'Abidin. Hashiyat Radd al-Muhtar 'ala al-Durr al-Mukhtar. Beirut: Dar Al-Fikr, 1412 AH.
24. Al-'Ak, Khalid. Principles and Rules of Tafsir. Beirut: Dar Al-Nafa'is, 1406 AH.

25. Muhammad Kabir Younis. Studies in the Principles of Tafsir. 1st ed., Dar Al-Ummah, 1425 AH / 2005 CE.
26. Mukhtar al-Sihah by Abu Bakr Al-Razi. Beirut: Al-Maktabah Al-‘Asriyyah, Al-Dar Al-Namudhajiyyah, 1420 AH / 1999 CE.
27. Matar, Ghanem Wani, and Al-Fadni, Abdulqadir Muhammad Al-Khair. "Regulations of Qur’anic Exegesis According to the Companions: Ibn Mas‘ud as a Model." Journal of Islamic Sciences, University of Tikrit, College of Education for Humanities, vol. 11, no. 6, 2020.
28. Ibn Manzur, Muhammad ibn Makram ibn ‘Ali Abu Al-Fadl Jamal Al-Din (d. 711 AH). Lisan al-‘Arab. 3rd ed., Beirut: Dar Sader, 1414 AH.
29. Ibn Hammam, Abdullah Al-Azraq Al-San‘ani Abu Bakr. Al-Musannaf. Ed. Habib Al-Rahman Al-A‘zami. South Africa: Scientific Council, 1390 AH / 1970 CE.